



Distr.: Limited
16 November 2022
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة السابعة والعشرون

شرم الشيخ، 6-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

البند الفرعي 2(ز) من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى الفقرة 4 من المادة 7 من الاتفاقية،

وإن يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 243/40 المؤرخ 18 كانون الأول/

ديسمبر 1985 بشأن خطة المؤتمرات،

وإن يشير كذلك إلى الفقرة 1 من المادة 22 من مشروع النظام الداخلي المعمول به فيما يخص

تعاون مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية الخمس على منصب الرئاسة،

وإن يشير إلى المقرر 21/م أ-26،

أولاً- 2023

1- يكرر تقديره عرض حكومة الإمارات العربية المتحدة استضافة الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس⁽¹⁾؛

2- يقرر تنقيح مواعيد فترة الدورات الثانية في عام 2023 من الاثنين، 6 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة، 17 تشرين الثاني/نوفمبر، إلى التواريخ التالية: الخميس، 30 تشرين الثاني/نوفمبر، إلى الثلاثاء، 12 كانون الأول/ديسمبر؛

3- يطلب إلى الأمينة التنفيذية مواصلة المشاورات مع حكومة الإمارات العربية المتحدة وأن تبرم معها اتفاق البلد المضيف لعقد الدورات، عملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 243/40، وامتثالاً

(1) المقرر 21/م أ-26، الفقرة 4.



لأحكام الأمر الإداري للأمم المتحدة ST/AI/342، بما في ذلك مرفقه الذي يتضمن اتفاقاً نموذجياً لعقد المؤتمرات، بهدف توقيع اتفاق البلد المضيف في أقرب وقت ممكن، يستحسن أن يكون قبل موعد الدورة الثامنة والخمسين للهيئتين الفرعيتين (حزيران/يونيه 2023) لإتاحة تنفيذه على وجه السرعة؛

ثانياً - 2024

4- يلاحظ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية، سيكون رئيس الدورة التاسعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (تشرين الثاني/نوفمبر 2024) من مجموعة دول أوروبا الشرقية؛

5- يدعو الأطراف إلى تقديم عروض لاستضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، والتي ستعقد من الإثنين 11 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، على أن تضع في اعتبارها المخاطر اللوجستية والمالية المرتبطة بالتأخير في اختيار بلد مضيف، وكذلك ضرورة قيام الأمانة ببعثات لتقصي الحقائق إلى البلد المضيف في الوقت المناسب؛

6- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنتظر، في دورتها الثامنة والخمسين، في مسألة استضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، وأن توصي بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة والعشرين.

ثالثاً - 2025

7- يلاحظ أنه، تمشياً مع مبدأ التناوب بين مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية، سيكون رئيس الدورة الثلاثين لمؤتمر الأطراف، والدورة العشرين لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (تشرين الثاني/نوفمبر 2025) من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

8- يدعو الأطراف إلى تقديم عروض لاستضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه، والتي ستعقد من الإثنين 10 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، على أن تضع في اعتبارها المخاطر اللوجستية والمالية المرتبطة بالتأخير في اختيار بلد مضيف، وكذلك ضرورة قيام الأمانة ببعثات لتقصي الحقائق إلى البلد المضيف في الوقت المناسب؛

9- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنتظر، في دورتها الثامنة والخمسين، في مسألة استضافة الدورات المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه، وأن توصي بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثامنة والعشرين.

رابعاً - الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

10- يعتمد المواعيد التالية لفترتي دورات عام 2025:

(أ) فترة الدورات الأولى: من الاثنين 16 حزيران/يونيه إلى الخميس 26 حزيران/يونيه؛

(ب) فترة الدورات الثانية: من الاثنين 10 تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة 21 تشرين الثاني/نوفمبر.